

## الجوهـر النقي

ذكر في آخره حديث ( الجار إلى اربعين دارا ) باسنادين ثم قال ( فيهما ضعف ) - قلت  
- مذهب أبي حنيفة ان اجار هو الملاصق لحديث الجار احق بصقبه - ولو إوصى لجيرانه فحد  
الجوار عند الشافعي اربعون دارا من جميع الجوانب يصرف إليهم ذكره البيهقي في الخلافات  
واجمعوا على انه لا يستحق الشفعة غير الملاصق